

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٣٨٢ لسنة ٢٠١٦

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

ولاتحه التنفيذية :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٠ لسنة ١٩٧١ بإنشاء هيئة الأوقاف المصرية :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٦١ لسنة ٢٠١٦ بتخصيص قطعة أرض

بساحة ٧ أفدنة و٧ قارات، الكائنة بوقف خورشيد وخالوج بحوض الثلث غرة (١١)

بناحية قرية السنطاط - محافظة الفيوم، لصالح الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحي،

بالمجان، لإقامة محطة معالجة الصرف الصحي عليها :

وبناءً على ما عرضه وزير الأوقاف :

قرر :

(المادة الأولى)

يلغى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٦١ لسنة ٢٠١٦ المشار إليه .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢ ذي الحجة سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ٤ سبتمبر سنة ٢٠١٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل